

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

التمن ١٥ جنيها

السنة

١٩٨ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٤٤٦  
الموافق ( ٢٧ نوفمبر سنة ٢٠٢٤ )

العدد ٢٦٤

( تابع )



## محتويات العدد

رقم الصفحة

٣	قرار رقم ٥٠٤ لسنة ٢٠٢٤ .....	} وزارة المالية
٥	قرار رقم ٥٠٥ لسنة ٢٠٢٤ .....	



المطابع الأميرية  
صورة الكترونية لا يعطى لها عند الطاول

## قرارات

### وزارة المالية

#### قرار رقم ٥٠٤ لسنة ٢٠٢٤

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن تشكيل لجان الطعن على تقديرات القيمة الإيجارية المتخذة أساساً لحساب الضريبة على العقارات المبنية وتحديد مقارها ومكافآت أعضائها

#### وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على العقارات المبنية الصادر بالقانون رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن تشكيل لجان الطعن على تقديرات القيمة الإيجارية المتخذة أساساً لحساب الضريبة على العقارات المبنية وتحديد مقارها ومكافآت أعضائها وتعديلاته ؛

وبناءً على ما عرضه مستشار وزير المالية لشؤون لجان الطعن وإنهاء المنازعات الضريبية - المشرف على وحدة تنظيم الشؤون الإدارية للجان الطعن ؛

#### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يتولى كل من السادة المستشارين التالية أسماؤهم ، رئاسة لجان الطعن على تقديرات القيمة الإيجارية المتخذة أساساً لحساب الضريبة على العقارات المبنية الموضحة قرين اسمه من اللجان المنصوص عليها في المادة الثالثة من قرار وزير المالية رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه :

م	الاسم	الصفة الوظيفية	اللجنة
١	المستشار/ تامر طه بدوى محمد على	نائب رئيس مجلس الدولة	اللجنة الرابعة بالقاهرة
٢	المستشار/ ربيع عبد الحميد محمد دسوقي	وكيل مجلس الدولة	اللجنة الثانية بالبحيرة
٣	المستشار/ أحمد جمال يوسف زكى على	مستشار بمجلس الدولة	اللجنة الأولى بالبحر الأحمر

ويتولى كل من السيدين القاضيين التالى اسميهما ، رئاسة لجان الطعن على تقديرات القيمة الإيجارية المتخذة أساساً لحساب الضريبة على العقارات المبنية الموضحة قرين اسمه من اللجان المنصوص عليها فى المادة الثالثة من قرار وزير المالية رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه :

م	الاسم	الصفة الوظيفية	اللجنة
١	القاضى/ سيف الدين أحمد صديق الأتربى	الرئيس بمحكمة استئناف الإسكندرية	اللجنة الأولى بالقاهرة
٢	القاضى/ أحمد هانى محمد صبحى	الرئيس من الفئة (ب) بمحكمة جنوب الزقازيق	لجنة الطعن بالسويس

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٧/١١/٢٠٢٤

وزير المالية  
أحمد كجوك



## وزارة المالية

### قرار رقم ٥٠٥ لسنة ٢٠٢٤

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠  
بشأن تشكيل لجان الطعن وبيان مقارها وتحديد اختصاصها المكاني ،  
ومكافآت أعضائها

### وزير المالية

- بعد الاطلاع على قانون ضريبة الدمغة الصادر بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠  
ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ بفرض رسم تنمية الموارد المالية للدولة  
ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥  
ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦  
ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦  
ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠  
ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تشكيل لجان الطعن  
وبيان مقارها وتحديد اختصاصها المكاني ومكافآت أعضائها وتعديلاته ؛  
وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٩٢ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل بعض أحكام قرار وزير  
المالية رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه ؛  
وبناءً على ما عرضه مُستشار وزير المالية لَشئون لجان الطعن وإنهاء  
المنازعات الضريبية - المُشرف على وحدة تنظيم الشئون الإدارية للجان الطعن ؛

**قـرر :**

**( المادة الأولى )**

يتولى السادة المستشارون التالية أسماؤهم رئاسة لجان الطعن المبينة قرين

كل منهم :

أولاً - لجان الطعن المنصوص عليها فى المادة الثانية من قرار وزير المالية

رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه :

م	الاسم	الدرجة الوظيفية	اللجنة
١	المستشار/ عمرو عباس إسماعيل الجوهري	نائب رئيس مجلس الدولة	اللجنة الأولى بالقطاع الأول
٢	القاضى/ الفاروق مدثر محمد مكاوى	القاضى بمحكمة استئناف أسيوط	اللجنة الخامسة بالقطاع الأول
٣	القاضى/ مصطفى طه سيد علي قاسم	الرئيس من الفئة (أ) بالنيابة العامة لدى محكمة النقض	اللجنة الحادية عشرة بالقطاع الأول
٤	القاضى/ أحمد معوض كمال الدين عبد القادر	الرئيس من الفئة (ب) بمحكمة الفيوم الابتدائية	اللجنة الثانية والعشرون بالقطاع الأول
٥	القاضى/ شريف سامي السيد العوانى	الرئيس بمحكمة استئناف الإسماعيلية	اللجنة الخامسة بالقطاع الثانى

ثانياً - لجان الطعن المدمجة المنصوص عليها فى المادة الأولى من قرار

وزير المالية رقم ٣٩٢ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٥٧٨

لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه :

يتولى السيد المستشار/ محمد محمد دبركي الشامي - نائب رئيس مجلس الدولة -

رئاسة لجنة الطعن المدمجة الرابعة .

**( المادة الثانية )**

يجل السادة المبينة أسماؤهم فى الجداول التالية من موظفي مصلحة الضرائب

المصرية ممن لهم صفة الضبطية القضائية محل السادة المبينة أسماؤهم فى هذه الجداول ،

وذلك فى عضوية اللجان التابعة للقطاعات والمناطق المذكورة قرين كل منهم :

أولاً - لجان الطعن المنصوص عليها فى المادة الثانية من قرار وزير المالية

رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه :

**١ - القطاع الأول : المُختص مكانياً بالقاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد .**

م	الاسم	اللجنة	بدلاً من
١	رمضان عبد العاطى السيد أبو زينة	العاشرة	على شعبان على الجوهري لإحالاته إلى المعاش
٢	أحمد أحمد مرسى محمد	الثانية عشرة	أنور عبد الستار على خليفة لإحالاته إلى المعاش
٣	حسن محمود عبد الله أحمد	الرابعة عشرة	أيمن إبراهيم عبد اللطيف جاد لإعادته لجهة عمله
٤	هشام سامى عامر عبد الهادى	السادسة عشرة	خير الله سعد حميدة عبد اللطيف لإحالاته إلى المعاش
٥	أحمد حسين أحمد مصطفى	العشرون	عبد العزيز خليل على محمود لإحالاته إلى المعاش
٦	محمد منصور لبيب الزقرد	السابعة والعشرون	صلاح إبراهيم محمود لإحالاته إلى المعاش

**٢ - القطاع الثانى : المُختص مكانياً بوسط الدلتا والبحيرة ومطروح .**

م	الاسم	اللجنة	بدلاً من
١	عماد عبده أحمد التابعى	الثالثة	أنور السيد صالح لإحالاته إلى المعاش

**٣ - القطاع الثالث : المُختص مكانياً بمدن القناة وسيناء وجنوب الصعيد .**

م	الاسم	اللجنة	بدلاً من
١	سلوى محمد حسن أحمد	السادسة	هشام مصطفى إبراهيم لإحالاته إلى المعاش

**ثانياً - لجان الطعن المدمجة المنصوص عليها فى المادة الأولى من قرار**

وزير المالية رقم ٣٩٢ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية

رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه :

م	الاسم	اللجنة	بدلاً من
١	أبو بكر أحمد محمد فضل	الدمجة الرابعة	هشام سامى عامر لنقله إلى اللجنة السادسة عشرة بالقطاع الأول

( المادة الثالثة )

يحل السادة المبينة أسماؤهم فى الجداول التالية من ذوي الخبرة محل السادة المبينة أسماؤهم فى هذه الجداول ، وذلك فى عضوية اللجان التابعة للقطاعات والمناطق المذكورة قرين كل منهم :

أولاً - لجان الطعن المنصوص عليها فى المادة الثانية من قرار وزير المالية رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه :

القطاع الأول - المُختص مكانياً بالقاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد .

م	الاسم	اللجنة	بدلاً من
١	هبة مصطفى البسطويسى الأثرم	الأولى	سالم إسماعيل محمد جبر لنقله إلى اللجنة الدمجة الرابعة
٢	محمود حسين محمد أحمد	الخامسة	أسامة مصطفى سليمان لاعتذاره عن العمل بلجان الطعن
٣	عصام عبد الوهاب خليل البورصلى	العاشر	أحمد إسماعيل محمد لاعتذاره عن العمل بلجان الطعن
٤	محيى على السيد عمر	الثالثة والعشرون	سعد السيد إبراهيم الزغدى لاعتذاره عن العمل بلجان الطعن

ثانياً - لجان الطعن المدمجة المنصوص عليها فى المادة الأولى من قرار وزير المالية رقم ٣٩٢ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه :

م	الاسم	اللجنة	بدلاً من
١	حازم عبد التواب أحمد	الدمجة الثانية	عماد محمد حسن محمد الجندى لاعتذاره عن العمل بلجان الطعن
٢	سالم إسماعيل محمد جبر	الدمجة الرابعة	حازم عبد التواب أحمد لنقله إلى اللجنة الدمجة الثانية
٣	محمد محمد أحمد حسن	الدمجة الرابعة	حسن عبد الله على سالم لنقله إلى اللجنة الدمجة الخامسة
٤	حسن عبد الله على سالم	الدمجة الخامسة	محمد محمد أحمد حسن لنقله إلى اللجنة الدمجة الرابعة

( المادة الرابعة )

تجدد مدة عضوية موظفي مصلحة الضرائب المصرية ممن لهم صفة الضبطية القضائية بلجان الطعن الضريبي المنصوص عليها في قرار وزير المالية رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه لمدة عام آخر ، بدءًا من تاريخ انتهاء مدة العام الحالي .

( المادة الخامسة )

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ،  
ويُلغى كل ما يخالف أحكامه .

صدر في ٢٧/١١/٢٠٢٤

وزير المالية

**أحمد كجوك**



طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/١٢/٣ - ٢٠٢٤/٢٥٤١١

